رابط المادة على منصة باحث

ما حكم الخضاب بالحناء للرجال في اليدين، أو الرجلين؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول ما حكم استعمال الحنة الحنة للرجال في اليدين او الرجلين للحاجة لا بأس اذا احتاج الرجل الى الحنة من باب العلاج فلا بأس بذلك او صبغ الشيب لا بأس بذلك للحاجة - 00:00:00

اما الحنة للتزين هذا خاص بالنساء - 00:00:18